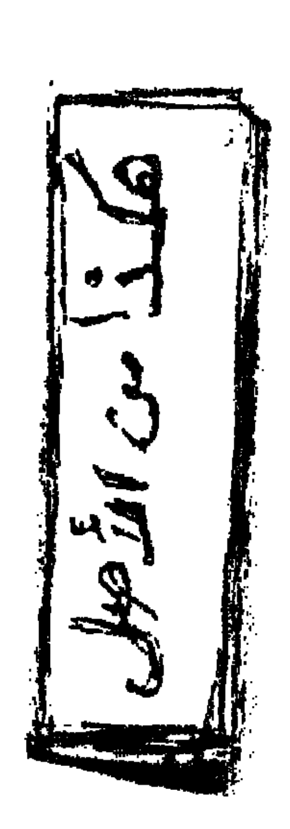




الجريدة الرسمية للمملكة الاردنية الهاشمية

عمان : الاحد ٢٧ ذو الحجة سنة ١٤٠١ هـ. الموافق ٢٥ تشرين اول سنة ١٩٨١ م. العــدد ٣٠٣٠

الفهرس

مديرية المطابع العسكرية

اعلان

عودة

حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم

الى عاصمة ملكه السعيد

عاد بيمن الله ورعايته حضرة صاحب الجلالة الهاشمية الملك المعظم الى عاصمــة ملكه السعيد من سفرته الميمونة الى خارج المملكة الاردنية الهاشمية يوم الثلاثاء الواقع في ٢٠/١٠/١٩٨١ .

١٩٨١/١٠/٢١

رئيس الوزراء

مضر بــدران

تعيين السفراء

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥١٤) تاريخ ١٩٨١/٩/٣٠ المتضمن ما يلي :–

١ – نقل سيادة الشريف فواز شرف السفير الاردني في واشنطن الى المركز اعتبارا من تاريخ المباشرة.

٢ – تعيين عطوفة السيد عبد الهادي المجالي سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى الولايات المتحدة الامريكية .

وذلك بالاستناد للمادة ١١/أ من نظام السلك الدبلوماسي الاردني رقم (٦٤) لسنه ١٩٧٩.

ب – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم (٢٥٠٤) تاريخ ١٩٨١/٩/٢٧ :–

١ – تعيين معالي السيد محي الدين الحسيني سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى المملكة المغربية

٢ – تعيين سعادة السيد نبيه النمر سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى الجمهورية التونسية ونقله من بون الى المركز من تاريخ مباشرته العمل .

٣ – تعيين سعادة الوزير المفوض الدكتور خالد عبيدات سفيرا فوق العادة ومفوضا للمملكة الاردنية الهاشمية لدى دولة قطر .

٤ – أ – تعيين سعادة اللواء الركن المتقاعد السيد ماجد الحاج حسن سفيرا في وزارة الخارجية براتب (١٨٠) ديناراً في الشهر :

ب – تعيين اللواء المشار اليه سفيرا فوق العادة ومفوضا لدى جمهورية باكستان.

الموظفون

أ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على ترفيع المهندس الدكتور كامل محمد الردايده الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (ب) من تاريخ ١٩٨١/١٠/١ (سلطة المصادر الطبيعية)

ب – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقه على ترفيع الاطباء المذكورين تاليا الى ادنى مربوط الدرجة الاولى (أ) اعتبارا من ١٩٨١/١٠/١ :–

الدكتور لؤى وحيد العوران

الدكتور توفيق رشيد اللوباني

الدكتور مأمون امين معايره

١ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من التاريخ المبين ازاء اسم كل منهم :

١ – السيد خالد حسن النوايسه	وزارة النقل	١٩٨١/١١/١.
٢ – السيده زاهره كمال اسعد ملحيس	وزارة التربية والتعليم	١٩٨/١٠/١٥.
٣ – السيده هند يعقوب الخوري	«	١٩٨١/١٠/١.
٤ – السيده هيفاء محمد نصر الدين البشيتي	«	١٩٨١/١٠/١

٢ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي :–

١ – تمديد خدمات الموظف في وزارة شؤون الارض المحتلة السيد احمد رشيد عوده في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى اعتبارا من ١٩٨١/١٠/٥ بعد بلوغه سن الستين.

٢ – تمديد خدمات الموظف في وزارة التنمية الاجتماعية السيد تاج الدين البيطار في الخدمة الحكومية لمدة سنة اخرى اعتبارا من تاريخ ١٩٨١/١٠/٢٠ بعد بلوغه سن الستين.

٣ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على احالة الموظفين المذكورين تاليا على التقاعد اعتبارا من ١٩٨١/١٠/١٥ : –

١ – السيد كريم فارس المعايطه	وزارة الماليه
٢ – السيد كمال امين نصراوي	وزارة الماليه

٤ – وافق دولة رئيس الوزراء على تعيين الانسه هيام عبد الفتاح محمود في ملاك رئاسة الوزراء لتشغل وظيفة ناسخة براتب السنة الثالثة من الدرجة العاشرة وذلك اعتبارا من ١٩٨١/١٠/١ .

٥ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما يلي اعتبارا من ١٩٨١/١٠/١٦ :

<u>وزارة المالية/الموازنة العامة : –</u>

ترفيع السيد غازي رفعت لباده الى ادنى مربوط الدرجة الثانية ليشغل وظيفة مساعد مدير عام

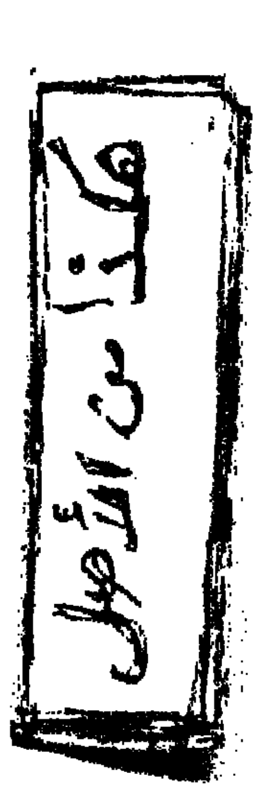
<u>وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئة :</u>

١ – ترفيع السيد خليل البلبيسي الى ادنى مربوط الدرجه الثانية ليشغل وظيفة مهندس

٢ – ترفيع السيد محمد صالح بني هاني الى ادنى مربوط الدرجة الثالثة ليشغل وظيفة مهندس

٦ – قرر مجلس الوزراء الموافقة على تمديد خدمات الموظف في وزارة المواصلات السيد توفيق نقولا دحدح لمدة سنة اعتبارا من ١٩٨١/٩/٥ بعد بلوغه سن الستين.

٧ – قرر السيد شاهر عبد الرزاق العزب الموظف بديوان المحاسبه احالة نفسه على التقاعد عملا باحكام المادة (١٣/) من قانون التقاعد رقم (٣٤) لسنة ١٩٥٩ وذلك اعتبارا من ١٩٨١/١١/١



الجنسية الأردنية

١ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٩١ تاريخ ١٩٨١/٩/٢٧ المتضمن منح الجندي الاول بالقوات المسلحة الاردنية احمد ابراهيم احمد الجنسيه الاردنية بمقتضى المادة الخامسة من قانون الجنسية الاردنية رقم(٦)لسنة ١٩٥٤ باعتباره مغتربا من اصل فلسطيني واعفائه من الرسوم المقررة .

٢ – صدرت الارادة الملكية السامية بالموافقة على قرار مجلس الوزراء رقم ٢٤٨٦ تاريخ ١٩٨١/٩/٢٣ المتضمـن منح الاشخاص المدرجة اسماؤهم تاليا الجنسية الاردنية باعتبارهم مغتربين من اصل فلسطيني .

ابراهيم سالم علي ابو جزر	سليم سالم حسين ابو شعيره
جمعه حسين سليمان التياهـــا	سليم سلام سلامه الطويل
هلال مفلح غريب	عليان سالم سليمان العتايقه
غياض منصور البوشي	سليمان حسين عيد حسين
ناصر سلامه المعاود المساعيد	حسن محمد حســـن علي
فرج فريج حسين	نصار فرج نصـــار
ضيف الله سليمان نصار العمور	عواد سلامه سليمان الشرع
احمد مصطفى دعاس المســاعيد	موسى خميس موسى الددا
اجميعة سليمان عيد التياها	سليم سلامه سالم
ابراهيم عطيه سليمان	ابراهيم حسن حرب الدقس
ابراهيم سليمان عوده ضبعان	سلامه محمد سلامه ابو رياش
محمد عواد سليم التياها	عبد سلامه سليم الطويل
محمد صباح سعيد	عواد سلامه عواد العزازمه
دخل الله سالم عوده	جمعه ابراهيم سلامه ابو عبد
حسين علي محمد العفش	عبد الكريم سالم سليمان الحسوس
سلامه سالم سليمان الصبيحين	عواد عياده عوده
يوسف درويش دهيش	حسن عوده سالم ابو صعيليك
محمد محمود سليمان الجبارات	عبد شريقي حسن العويمر
محمد ابراهيم طلاق الطلالقـــه	صالح عواد عياد العزازمه
مرضي جمعه سالم السراحين	احمد سليمان عوده ضبعان
عبد السلام محمد عوده ضبعان	علي عيد خضر ابدينات
سالم مسعود سليمان العزازمه	فريح سليمان القصير
سعد سلامه حمد محمد	احمد جبرين جبر قحجـــان
سعد صالح خليل دعاس	سعيد سليمان سلامه
سالم سليمان عواد الصبيحين	
عيسى احمد الخطيب	

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/١٠/٤ بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ السماح للسيد اكرم لطفي طقطق بالتخلي عن الجنسيه الاردنية للتجنس بالجنسية الالمانية

٤ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/٩/٣٠ بالاستناد الى المادة (١٧) من قانون الجنسية الاردنية رقم (٦) لسنة ١٩٥٤ – الموافقة على السماح للسيد (عمر احمد خليل ابو ديه) بالتخلي عن الجنسية الاردنيـة للتجنس بالجنسية النمساوية .

الاستملاك

١ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/٨/١٩ – بالاستناد الى المادة ١٧/أ من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ – الموافقة على حيازة قطعة الارض رقم (١٤٠) من الحوض رقم (١٥) من اراضي ادر العائدة للسادة غانم سليمان يعقوب زريقات وشركاه والمستملكة بموجب قراره رقم(١٦٤٩) تاريخ ١٩٨١/٥/٢٠ من اجل اقامة دار للبلدية و مجمع للدوائر عليها حيازة فورية دون التقيد بالاجراءات المنصوص عليها في قانون الاستملاك على ان يتولى مدير الاراضي والمساحة بواسطة من ينتخبهم اجراء الكشف الحسي على العقار المقرر حيازته لاثبات اوصافه بصورة دقيقة ومفصلة للاستئناس بهذا الكشف عند تقدير قيمة التعويض ؛

٢ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/١٠/٤ – الموافقة على اعتبار استملاك اجزاء من قطـع الاراضي ذوات الارقام (١٧ ، ١٨ ، ٢٢) من الحوض رقم (١٤) من اراضي الطرة العائدة للسادة طه عوض عوض بركات وشركاه ورفقاه الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريـدتي الرأي رقم (٤٠٦٥) تاريخ ١٩٨١/٧/٨ والدستور رقم (٤٩٩٥)تاريخ ١٩٨١/٧/٧ استملاكا مطلقا لاغراض اقامة منتزه وحدائق عامة عليها وفق المخطط المنظم لهذه الغاية مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقـم (٦) لسنة ١٩٨٠ .

٣ – قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/٩/٣٠ – الموافقة على اعتبار استملاك مساحات الاملاك المبينة اوصافها تاليا استملاكا مطلقا وفق المخططات المنظمة لغايات استملاكها مشروعا للنفع العام بالمعنى المقصود في قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ :

١ – قطعة الارض رقم (٩٠) من الحوض رقم (٩) باب عمان مـن اراضي مدينة جرش الموصوفة في اعـلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم(٤٠٩١) تاريخ ١٩٨١/٨/٥ والدستور رقم (٥٠٢١) تاريخ ١٩٨١/٨/٤ لاغراض دائرة الاثار العامة .

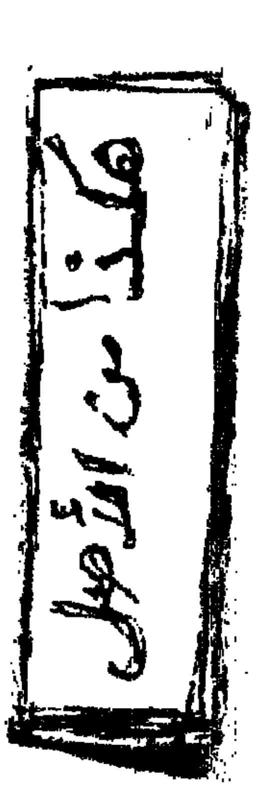
٣ – (١٢) دونما و (٢٧٩) مترا مربعا من قطع الاراضي ذوات الارقام (٢٩ ،٣١، ٥١٩ ، ٥٣٩ ، ٢٠٨٠) من حوض يرقع رقم (٩) من اراضي ماركا الموصوفة في اعلان الاستملاك المنشور في جريدتي الرأي رقم(٤١٢٤) والدستور رقم (٥٠٥٥) تاريخ ١٩٨١/٩/٧ لاغراض وزارة التربية والتعليم لاقامة مدرسة نموذجية عليها .

اعـــلان

بالتخلي عن استملاك

عملا بأحكام الفقرة (أ) من المادة (١٩) من قانون الاستملاك رقم (٦) لسنة ١٩٨٠ م أعلن أنني قد تخليت عن استملاك مامساحته (٢٨٣) مترا مربعا من القطعة رقم (٤٢٩) ومامساحته (٢٤٣) متراً مربعاً من القطعة رقم (٤٠٥) ومامساحته (٣) أمتارا مربعة من القطعة رقم (٣٥٩) جميعها من الحوض رقم (١٤) الشيخ خليل من اراضي مدينة اربد المعلن عن استملاكها بعدد الجريدة الرسمية رقم (٢٨٦١) تاريخ ١٩٧٩/٥/٢٥ وقرار الاستملاك بعدد الجريـدة الرسمية رقم (٢٩٠٢) تاريخ ١٩٧٩/١١/٢٥ م لذلك اقتضى التنويه ؛

مدير عام دائرة الاراضي والمساحة
بدري الملني



شؤون البلديات

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/٩/٢٧ – بالاستناد الى الفقرة الثالثة من المادة الثامنة من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ – الموافقة على حل مجلس بلدي صما وتشكيل لجنة تحل محله على الشكل التالي : –

مدير الناحية / رئيسا
مهندس بلديات اربد /عضوا
طبيب المركز الصحي /عضوا
مدير المدرسة الاعدادية/صما /عضوا
مدير الاحوال المدنية /عضوا
مدير بريد صما /عضوا

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة بتاريخ ١٩٨١/٩/٣٠ – بالاستناد الى المادة (٨) من قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ – الموافقة على استمرار لجنه بلدية عين الباشا في ممارسة اعمالها وصلاحياتها لمدة سنه اخرى .

اعلانات

صادرة عن وزير الشؤون البلدية والقروية والبيئة بالوكالة المهندس علي السحيمات

- استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ . اعلن انتخاب السيد محمد مطلب علي الزيود نائبا لرئيس بلدية الهاشمية/لواء الزرقاء .

- استنادا لاحكام المادتين ، ٣٧ ، ٣٩ ، من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن فقدان عضويـة السيد احمد موسى يونس من عضوية مجلس بلدي سحم ، وتعيين السيد خـالد عيسى محمد محمود عضواً في المجلس البلدي ، خلفا لفاقد العضوية .

- استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة (٢٥) مـن قانون البلديات رقم (٢٩) لسنة ١٩٥٥ ، اعلن اسمـاء السادة الفائزين بعضويـة مجلس بلدي الهاشميـة/لواء الزرقاء نتيجة للانتخابات البلديـة التي جرت بتاريخ ١٩٨١/١٠/٣ وهم : –

١ – السيد محمد مطلب علي الزيود .
٢ – السيد عايد علي نصر الله الزيود .
٣ – السيد حمزه مقبل سلامه عباس الزيود .
٤ – السيد تيسير كريم الفلاح الزيود .
٥ – السيد منصور خلف ناصر الزيود .
٦ – السيد محمد علي مفلح ابو جابر .
٧ – السيد محمد فلاح محمد برشات .

- استنادا لاحكام المادتين (٣٦ و ٣٩) من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٥٥ اعلن استقالة السيد احمد عـلي الحميد من عضوية مجلس بلدي ذيبان كـما اعلن تعيين السيد مسلم فالح حسين الحميد عضواً في المجلس البلدي خلفا للعضو المستقيل .

- استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٣٥ من قانون البلديات رقم ٢٩ لسنة ١٩٩٥ ، اعلن انتخـاب مبارك احمد مبارك نائبا لرئيس بلدية عنبة .

اعـــلان

تعلن اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة العاصمة بانها قررت الموافقة على ايداع المخطـط التعديلي التنظيمي المنظم بتوسيع الدخلة المارة بقطع الاراضي ذات الارقام ٩٨/١٠٣ من حوض رقم ٥ البياض مـن اراضي صويلح ، لدى اللجنة المحلية للتنظيم والابنية في بلدية صويلح حيث يمكن لذوي العلاقة الاطلاع على المخطـط المذكور في مكتب اللجنة المحلية اثناء الدوام الرسمي ولمدة شهرين من تاريخ نشر الاعلان في الجريدة الرسميـة وجريدتين محليتين حتى اذا كان هناك ما يوجب الاعتراض عليه تقديم اعتراضاتهم الى اللجنة المحليـة في المكان المشار اليـه اعلاه خـلال المدة السالفة الذكر .

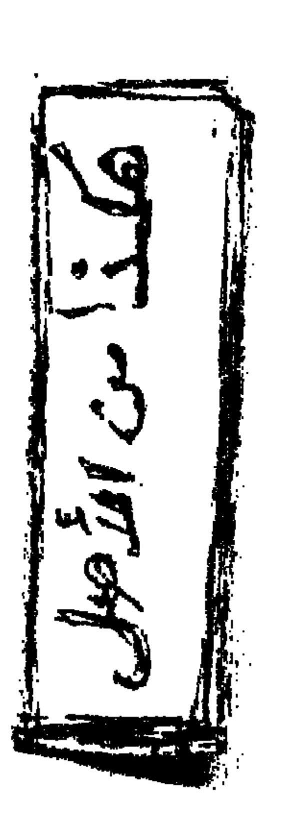
محافظ العاصمة
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية لمحافظة العاصمة
يحيى الموصلي

اعلانات

صادرة عن محافظ معان رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية في محافظة معان

- يعلن لاطلاع العموم في قرية بئر ابو دنه بمحافظة معان بأنه تقرر نشر اعلان المخطط التنظيمي الهيكلي لقريـة ابو دنه لاطلاع العموم عليه لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا لاعلان وتعليقه في دار المجلس القروي فعلى من يود الاعتراض على هذا المخطط التقدم باعتراضه مزودا بمخططات توضيحية ووثائق ثبوتية الى رئيس لجنة التنظيم المحلية في القرية خلال المدة المحدودة في الاعلان .

- يعلن لاطلاع العموم في قرية جلواخ قضاء وادي موسى بأنه تقرر نشر اعلان المخطط التنظيمي الهيكلي لقريـة جلواخ لاطلاع العموم عليه لمدة شهرين من تاريخ هذا الاعلان وتعليقه في دار المجلس البلدي فعلى مـن يود الاعتراض على هذا المخطط التقدم باعتراضه مزودا بمخططات توضيحة ووثائق ثبوتيـة الى رئيس لجنة التنظيم المحلية في بلدية وادي موسى خلال المدة المحددة في الاعلان .



يعلن لاطلاع العموم في قرية الزبيرية قضاء الشوبك بأنه تقرر نشر اعلان المخطط التنظيمي الهيكلي لقرية الزبيرية لاطلاع العموم عليه لمدة شهرين من تاريخ نشر هذا الاعلان وتعليقــه في دار المجلس القروي فعلى مـــن يود الاعتراض على هذا المخطط التقدم باعتراضه مزودا بمخططات توضيحية ووثائق ثبوتية الى رئيس لجنـــة التنظيم المحلية في مجلس قروي الزبيرية خلال المدة المحدودة في الاعلان .

اعـــــلان

بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية للمدن والقرى والابنية في مدينة الرصيفة رقم (٨١/١) تاريخ ١٩٨١/١/٥ المتخذ بشأن تنفيذ الشارع المقام على قطعة الارض ذات الرقم (٢٩) من الحوض رقم (٣) أم جراده التي ابتاعتهـــا البلدية لتنفيذ الشارع على وضعه الحالي كما هو مبين على المخطط التنظيمي المعد لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للمدن والقرى والابنية للواء الزرقاء قررت الموافقـــة على ما جاء بالقرار والمخطط المنوه عنهما اعلاه واعلان ايداعه في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين للاعتراض خلال مدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدى اللجنة المحلية في بلدية الرصيفة وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية لدى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المدة المعينة .

متصرف لواء الزرقاء
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء الزرقاء
سالم القضاه

اعـــــلان

بناء على قرار لجنة التنظيم المحلية للمدن والقرى والابنية للواء الزرقاء رقم (١٢) تاريخ ١٩٨١/٤/٦ المتضمن توسيع مداخل في حوض (٥) عوجان الشمالي وذلك من اجل خدمة المواطنين وتسهيل مرورهم ، وحيث انه لا يمكن التوسيع أكثر من ستة امتار كما هو مبين بالمداد الاحمر على المخطط التنظيمي رقم (٨١/١٢) تاريخ ١٩٨١/٢/١٧ المعد لهذه الغاية .

يعلن لاطلاع العموم بأن لجنة التنظيم اللوائية للمدن والقرى والابنية للواء الزرقاء قررت الموافقة على ما جـــاء بالقرار والمخطط المنوه عنهما اعلاه واعلان ايداعه في الجريدة الرسميـــة وجريدتين محليتين للاعتراض خلال مدة شهر واحد من تاريخ نشره في الجريدة الرسمية .

يجوز لذوي العلاقة الاطلاع على المخطط التنظيمي المذكور لدى اللجنة المحلية في بلدية الرزقاء وتقديم اعتراضاتهم على مضمون القرار مدعمة بمخططات ايضاحية ووثائق ثبوتية لدى اللجنة المحلية في بلدية الزرقاء خلال المدة المعينة ؛

متصرف لواء الزرقاء
رئيس لجنة التنظيم اللوائية للواء الزرقاء
سالم القضاه

اعـــــلان

يعلن للعموم بان اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقرى والابنيـــة في لواء جرش قد اطلعت على قرار اللجنة المحلية للتنظيم في قرية الكتـــه رقم (٢٣) لسنة ١٩٨١ والمتضمن ازالة صفة النفع العام لغايات المدارس والمنطقة الخضراء عن قطعة الاوض رقم(١٠٠) حوض (٣) من اراضي قرية الكته والغاء الشارع المرسم داخل القطعة من النقطة (أ) لغاية التقائه بالشارع الرئيسي شمالا حيث قررت اللجنة الموافقة على ما جاء بقرار اللجنة المحلية المذكور اعلاه ونشر الاعلان في جريدتين محليتين والجريدة الرسمية لمدة ثلاثين يوما ،حيث يحق لاصحاب العلاقة التقدم بأعتراضاتهم ارئيس اللجنة المحلية للتنظيم في قرية الكته خلال المدة القانونية للاعلان .

فايز العبـــادي
متصرف لــــواء جرش
رئيس اللجنة اللوائية لتنظيم المدن والقوى و الا بنية

اعـــــلان

صادر عن لجنة تنظيم المدن والقرى للواء المفرق

يعلن لاطلاع العموم ان لجنة تنظيم المدن والقرى للواء المفـــرق قد اطلعت على قرار لجنة التنظيم المحلية لمجلس قروى الاجفايف رقم ٢/١٠/٥٥/ تاريخ ١٩٨١/٢/١٤ المتعلق بالموافقة على اعلان مخطط مجلس قروى الاجفايف الهيكلي رقم ت ه/الاجفايف/٨١/٤٢٠ تاريخ ١٩٨١/١٠/٢٤ للاعتراض وقررت اللجنة اللوائية اعلان ايداع المخطط الآنف الذكر للاعتراض لمدة شهرين ونشر ذلك في الجريدة الرسمية وجريدتين محليتين يجوز للمعترضين تقديم اعتراضاتهم معززه بالمخططات التوضيحية الى لجنة التنظيم المحلية في مجلس قروى الاجفايف خلال مدة الاعتراض .

(حسين الحباشـــنه)
متصرف لواء المفرق
رئيس لجنه التنظم للمدن والقرى للواء المفرق

اعـــــلان

يعلن لاطلاع العموم بان لجنـــة التنظيم اللوائية في عجلون اطلعت على قرار لجنة التنظيم لبلدة عنجره رقم ١٥ تاريخ ١٩٨١/٢/٢٤ والمتضمن الموافقه على مخطط التنظيم الهيكلي (الجزء الاول) والذي يشمل جـــزءا من حوض الزيزفونه رقم ٧ وجزءا من حوض ابو حاطوم رقم ٦ والمتضمن تحديـــد منطقة سكن ب، ج حسب المخطط المرفق المرسم من قبل وزارة الشؤون البلدية والقروية والبيئه والمصدق بقرار مجلس التنظيم الاعلى رقم ٢٢ تاريخ ٨٠/١٠/٢٨ وقررت اللجنه اللوائية الموافقة على ما جاء باعـــلاة واعلانه للاعتراض لمدة شهرين من تاريخ نشره بالجريدة الرسمية وجريدتين محليتين ويجوز لذوى العلاقة تقديم اعتراضاتهم او اقتراحاتهم للجنة التنظيم المحلية لبلدة عنجرة خلال المدة القانونية المذكوره حسب الاصول .

خالد سمارة الزعبي
متصرف لواء عجلـــون
رئيس لجنـــة التنظيم اللوائيـــة

هكذا من الأصل

اعــــلان

بناء على قرار اللجنة اللوائية في الرمثا رقم ٤ لسنة ١٩٨٠ تاريخ ١٩٨٠/١٢/٢٨ والمتضمن الموافقــة على قرار اللجنة المحلية في الشجره رقم ١٤/١ تاريخ ٩٨٠/٨/٣ وعملا باحكام المادة ٢٤ من قانون تنظيم المدن والابنيــة رقم ٧٩ لسنة ١٩٦٦ .

اعلن لاطلاع العموم عن وضع مشروع المخطط التفصيلي الخاص بفتــح طريق بعرض اربعة امتار مناصفه من القطع ذوات الارقام ١٢٣ و ١٢٤ و ١٢٦ و ١٢٧ من حوض رقم ١٥ لتصل ما بين شــارع الامير محمد والطريق الزراعي في بلدة الشجره كما هو مرسم على المخططات النهائية موضوع التنفيــذ بعد مضي خمسة عشر يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية .

محمود الساري
متصرف لواء الرمثا
رئيس اللجنة اللوائية للتنظيم والابنية

المطبوعــات

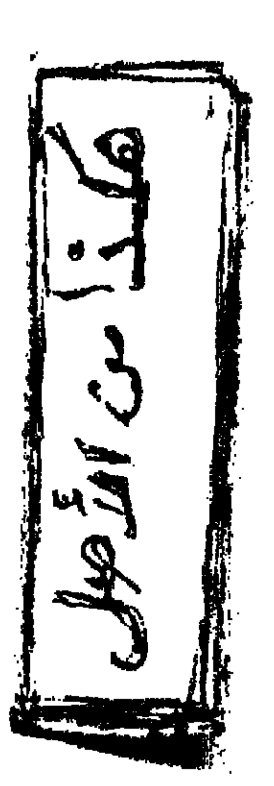
قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقــدة بتاريخ ٩٨١/٩/٣٠ ــ بالاستناد الى المادة ١٦/أ من قانون المطبوعات والنشر رقم ٣٣ لسنة ٩٧٣ ــ الموافقة على الترخيص للسادة : مريود التل، جمعة حماد ، طارق مصاروه ، فهد الفانك محمد العمد ، رجا العيسى ومحمود الكايد باصدار مطبوعــة صحفية اسبوعية متخصصة بمعالجة القضايا الاقتصادية والمالية في الاردن والعالم العربي باسم (الاقتصادى) تصدر باللغــة العربية في عمان عن ان يكون السيد مريود التل محررا مسؤولا لها والسيد طارق مصاروه رئيسا للتحرير .

الأطبـاء

لقد صرحت للأطباء التالية اسماؤهم بمزاولة مهنة الطب البشري في المملكة الأردنية الهاشمية عــلى ان يعملوا في الجهة المبينة ازاء اسم كل منهم حسب القانون .

وزيـــــر
الصحـــــة
الدكتور زهير ملحس

اسم الطبيب	الكفاءة العلمية	الجامعة	الجنسية	مكان العمل
محمد سهيل ابراهيم يعقوب	بكالوريوس طب وجراحه	استانبول	اردني	وزارة الصحة
محمد جميل سالم الصرايره	«	بيروجا	«	عيادةخاصة بغور الكرك
مصدق احمد عبد الرحمن	«	بغداد	«	عيادة خاصة بعمان
نايف صالح محمد الرحيل	دبلوم طب وجراحه	اوديسا	«	عيادة خاصة باربد
محمد صفا النابلسي	«	ردشوك	«	مستشفى الهلال الاحمر
عقله فيصل عقله النصير	بكالوريوس طب وجراحه	الاسكندريه	«	عيادة خاصة باربد
باتريشا ماري قرعان	«	بلفاست	اردنية	وزارة الصحة
غازي محمود يوسف ابراهيم	دبلوم طب وجراحه	معهدموسكو الطبي	اردني	عيادة خاصة بعمان
مروان احمد مجذوب	ليسانس طب وجراحه	بلد الوليد	«	عيادة خاصة بعمان
عوني كامل حسن ابدير	بكالوريوس طب وجراحه	الأردنية	«	مستشفى الجامعةالأردنية
حنا ميشيل حنا حناوي	«	«	«	عيادة خاصة بعمان
جميل اسعد عبد الرزاق عوده	«	«	«	عيادة خاصة ببيــادر وادي السير
فتحي محمد سعد الدين هديب	«	رومــا	«	عيادة خاصة بعمان
فؤاد محمد محمود ابو علي	«	الأزهر	«	وزارة الصحة
باسم فريج شحاده بشارات	دبلوم طب وجراحه	مينسك	«	«
رياض امين العلي	«	دونيتسك	«	«
ابراهيم محمود خليل	بكالوريوس طب وجراحه	المنصوره	«	«
فهد محمد مصطفى السيد	دبلوم طب وجراحه	لينغراد	«	الضفة الغربية
نهيد عز الدين عبد السلام	«	الأردنية	«	عيادة خاصة بالعقبة
علي سعد الدين الكردي	دبلوم طب وجراحه	كومينسكي	«	وزارة الصحة
سمير يوسف محمد العبسي	بكالوريوس طب وجراحه	القاهره	«	عيادة خاصة بعمان
منذر حمزه اللبدي	«	طنطا	«	مستشفى الجامعةالاردنية
مرزوق عبد العزيز طبيشات	«	سالونيك	«	وزارة الصحة



اسم الطبيب	الكفاءة العلمية	الجامعة	الجنسية	مكان العمل
حسين صالح احمد سماره	دبلوم طب وجراحه	منيش	«	وزارة الصحة
صابر محمد مصطفى السعيد	بكالوريوس طب وجراحه	طنطا	«	«
احمد محمد سعيد حاج صالح	«	استانبول	«	الضفة الغربية
راويه بطرس الصايغ	«	عين شمس	اردنية	عيادة خاصة بجرش
هاني محمد خالد	«	الأزهر	اردني	عيادة خاصة بعمان
نيازي امين ياسين	«	استانبول	«	وزارة الصحة
يوسف صادق حسن خليل	اجـازة دكتور في الطب البشري		«	عيادة خاصة بعمان
منذر نادر السعودي	دبلوم طب وجراحه	دونيسك	«	القوات المسلحة
احمد حمزه الشهاب	بكالوريوس طب وجراحه	الأردنية	«	مستشفى الجامعةالاردنية
زياد حسني النجار	«	روما	«	عيادة خاصة بعمان
أسامة سليان سماوي	دبلوم طب وجراحه	اوديسا	«	وزارة الصحة
ابراهيم حنا ابو عطا	بكالوريوس طب وجراحه	روما	«	القوات المسلحة
عوني ضيف الله هنانده	دبلوم طب وجراحه	مينسك	«	وزارة الصحة
غازي احمد الاحمد	«	لينغراد	«	«
سعيد رضا السعد	بكالوريوس طب وجراحه	لاهور	«	القوات المسلحة
رياض سعيد صالح الحاج احمد	«	طنطا	«	عيادة خاصة بعمان
تيسير رضوان الهدهد	«	الأردنية	«	المستشفى الايطالي
زياد اسماعيل عبنده	«	روما	«	وزارة الصحة
نايف محمد عبد الله الدباس	دكتوراه في الطب	الجزائر	«	«
سهيل جميل سمعان	دبلوم طب وجراحه	بوشم	«	«
نزار محمد وحيد البسطامي	بكالوريوس طب وجراحه	بولونيا	«	عيادة خاصة بعمان
هشام احمد القيسي	«	طنطا	«	القوات المسلحة
زياد محي الاسعد	«	«	«	«

المركز / المرض	عمان		ماديا		الزرقاء		اربد		عجلون		دير ابي سعيد		الاغوار الشمالية		بني كنانة		الرمثا		جرش		المفرق		الاجفور		السلط		الكرك		الطفيله		معان						المجموع
	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	م	ع	
التهاب السحايا	*١/٧		١																								٢										*١/١٠
تيفوئيد	١١		٣		١٦																		٥				٤										٣٩
بارا تيفوئيد	٦				٤																				٣												١٣
ملاريا وافده	٣٧						١٠																				١٠										٥٧
ابو كعب	٩٦		٦		٣٨		١٤				٩				١		١٢		٢				٣		١٣		٢				٧						٢٠٣
يرقان	٥		٢		١														٣								٦										١٧
حصبه	١٢٢		٩		٢٧		٥										١		٦		١٥		١٥				٥				٢						٢٠٧
جدرى مائي	٢٨١		٦		٣٧		٣٥		١٦		٢		١٥				٢٩		٩		١		٣		٦		٢٠		٧		٧						٤٧٤
حمى قرمزيه	٤						١								١																						٦
الجرب	٥		١		١						٥		٥				١						١٠						٣								٣١
ديزنتري																							١		٢												٣
سعال ديكي																							٨														٨
ذات الرئه																									٢												٢
دفتيريا																											١										١

* وفاة

وزير الصحة
الدكتور زهير ملحس

هكذا من الأصل

البنك المركزي الاردني

بيان الموجودات والمطلوبات كما هي عند اقفال العمل بتاريخ ١٩٨١/٩/٣٠

الموجودات	دينار	دينار
الذهب		٧٧,٥٦٤,٠٢٦
حقوق السحب الخاصة		٥,٩٩٧,٦٤٢
موجودات بعملات اجنبية قابلة للتحويل		
نقد وارصدة وودائع	٣٥٧,٧٦٤,٠١٩	
يطرح : امانات مقابلة التزامات جارية	٥٢,٨٠٠,٠٩٢	
	٣٠٤,٩٦٣,٩٢٧	
سندات	٤٩,٨٧٩,٤٣٢	٣٥٤,٨٤٣,٣٥٩
المساهمة في المؤسسات المالية الدولية والاقليمية		١٥,٣٥٦,٠٢١
موجودات بعملات اجنبية اخرى		٤٣٥,٥٤٠
موجودات بالعملة الاردنية :		
سندات واذونات الحكومة الاردنية	٦١,٨٩٠,٢٩٣	
سلف واسناد مخصومة	١٢٨,٣٥٩,٣٥٨	
المساهمة في المؤسسات المالية المحلية	٢,٢٧٥,٠٠٠	
ودائع لدى البنوك المرخصة	٢,٣٠٧,٠١٧	
موجودات اخرى	١١,٤٤٢,٦٦٨	٢٠٦,٢٧٤,٣٣٦
مجموع الموجودات		٦٦٠,٤٧٠,٩٢٤
تعهدات العملاء مقابل اعتمادات مستندية		٢٢٦,٥٨١,٤٥٠

المطلوبات	دينار	دينار
النقد المصدر		٤٢٥,٠٥٣,٧٢٢
الحسابات الجارية والودائع :		
الحكومة والمؤسسات العامة	٤٣,٣٠٠,٧٨٧	
البنوك المرخصة	٩٥,٢٠٨,٠٥٤	
الهيئات والمؤسسات الخارجية	٦٦٩,٣٦٣	
الحسابات الاخرى	٢١١,٢٥٣	١٣٩,٣٨٩,٤٥٧
التزامات خارجية تنفيذاً لإتفاقات الدفع		١,٨٣٠,١١٣
الحسابات الجارية والودائع بعملات قابلة للتحويل		٥,٧٨٢,٤٨٩
مطلوبات اخرى		٥٢,٤٣٧,٣٠١
راس المال		٢,٥٠٠,٠٠٠
الاحتياطي العام		٤,٠٠٠,٠٠٠
الاحتياطي الخاص لمقابلة حقوق السحب الخاصه		٣,٦٠٦,١١٩
المخصصات		٢٦,٣٧١,٧٢٣
مجموع المطلوبات		٦٦٠,٤٧٠,٩٢٤
الاعتمادات المستندية		٢٢٦,٥٨١,٤٥٠

نائب المحافظ
حسين القاسم

المحافظ
الدكتور محمد سعيد النابلسي

امر دفاع رقم « ١٥ » لسنة ١٩٨١

صادر عن معالي وزير التموين

استنادا للصلاحيات المخوله الى بموجب أمر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ واستنادا الى نص المادة الخامسة من نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادي) رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ أقرر ما يلي :—

تحدد اسعار بيع لحوم الضأن الطازجه التي تستوردها وزارة التموين كما يلي /

١ — يحدد سعر الكيلو جرام الواحد بـ (١٢٤٠) فلسا فقط دينار ومائتين واربعين فلسا للقصابين تسليم مسالخ امانة العاصمة .

٢ — يحدد سعر بيع الكيلو جرام الواحد دينار وثلاثماية وعشرون فلسا (١٫٣٢٠) فلس للمستهلك .

٣ — يمنع على القصابين البيع للمطاعم والفنادق ومتعهدي توريد اللحوم للمؤسسات والجمعيات .

٤ — يعتبر هذا الامر لاغيا لجميع اوامر الدفاع والقرارات الصادرة عني والمتعلقة بهذا الموضوع قبل هذا التاريخ .

٥ — كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

٦ — يعتبر هذا الامر نافذ المفعول اعتباراً من تاريخ ١٩٨١/١٠/١٣ .

وزير التموين
ابراهيم ايوب

امر دفاع رقم (١٦) لسنة ١٩٨١

صادر عن معالي وزير التموين

استنادا للصلاحيات المخولة الي بموجب امر الدفاع رقم (٢) لسنة ١٩٧٤ واستنادا الى نص المادة الخامسة من نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادي) رقم ٦ لسنة ١٩٣٩ اقرر ما يلي :—

اولا : تحدد اسعار بيع لحم العجل الطازج المستورد لحساب وزارة التموين في جميع انحاء المملكة كما يلي /

البيان	سعر الكيلو غرام الواحد بالجملة تسليم مسالخ امانة العاصمة	سعر الكيلو غرام الواحد مجروم للمستهلك
لحم عجل (افخاذ)	١١٢٠ فلس	١٤٦٠ فلس

ثانيا : يحدد سعر بيع الكيلو غرام الواحد من فيليه العجل الطازج بـ (١٧٠٠) فلس فقط دينار واحد وسبعماية فلس للمستهلك .

ثالثا : يلغي هذا الامر اي قرار او امر دفاع سابق يتعارض مع مضمونه ؛

رابعا : يعتبر هذا الامر ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ١٩٨١/١٠/١٣ .

خامسا : كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

وزير التموين
ابراهيم ايوب

امر دفاع رقم (١٧) لسنة ١٩٨١

استنادا الى الصلاحيات المخوله الي بموجب امر الدفاع رقم ٢ لسنة ١٩٧٤ واستنادا الى نص المادة الخامسة من نظام الدفاع (نظام الامن الاقتصادي) رقم (٦) لسنة ١٩٣٩ اقرر ما يلي :

اولا : يحدد سعر بيع الطن الواحد من مادة الذره المستورده لحساب وزارة التموين والتجارة (٧٣) دينار للمستهلك واصحاب المزارع تسليم ظهر السياره بالمستودعات في جميع انحاء المملكة .

ثانيا : يعتبر هذا الامر ساري المفعول اعتبارا من تاريخ ١٣/١٠/١٩٨١.

ثالثا : كل من يخالف هذا الامر يعرض نفسه للعقوبات المنصوص عليها في النظام المشار اليه اعلاه .

رابعا : يلغي هذا الامر اي امر او قرار سابق يتعارض مع مضمونه .

وزير التموين

ابراهيم ايوب

المحامون الشرعيون

دفع المحامي السيد جواد يونس رسوم المحاماه الشرعية عن النصف الثاني من عام ١٩٨١ .

الأعلانات

اعــــــلان

يعلن انه في اليوم التاسع والعشرين من شهر ايلول سنة ١٩٨١ تم تسجيل هيئة الجالية الاميركية / عمان تحت رقم ٦٠٣ وذلك استنادا لقانون الجمعيات والهيئات الاجتماعية رقم ٣٣ لسنة ١٩٦٦ .

انعام المفتي

وزيرة التنمية الاجتماعية

اعــــــلان

يعلن انه تم تسجيل دار حضانة مدرسة سحاب الاعدادية في اليوم التاسع والعشرين من شهر ايلول لعام ١٩٨١ تحت رقم ٩٣ وفقا لنظام دور الحضانة رقم ٦٦ لعام ١٩٧١.

د. جواد العناني

وزير التنمية الاجتماعية بالوكالة

اعــــــلان

تسجيل جمعيه تعــاونيه

يعلن ان جمعية ضاحية اسكان الجبيهه التعاونيه متعددة الاغراض محدودة المسؤوليه/عمان قد سجلت تحت رقم ١٠٣٤ بموجب المادة الخامسه من القانون المؤقت رقم (٢٩) لسنة ١٩٧٦ المعدل لقانون التعاون رقم (٢٠) لسنة١٩٧١ والمادة السابعه من نظام الجمعيات التعاونيه رقم (١) لسنة ١٩٧٠ في اليوم الرابع من شهر تشرين اول سنة ١٩٨١.

مدير عام المنظمة التعاونيه الاردنيه

حسن النابلسي

اعــــــلان

صادر بالاستناد للمادة (١٧) من قــانون اداره املاك الدوله رقم (١٧) لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته

يعلن للعموم بأن لجنة املاك الدولة للواء الزرقاء ستنظر بالطلبات المقدمه لتفويض القطعه رقم (٢٧) من الحوض رقم (١) حي رقم (٢) من اراضي خربة خو لغايات البناء والسكن وسيحال الموضوع للجنه المذكوره بعد انقضاء مدة شهر من تاريخه وسيكون مركز عملها مديرية تسجيل اراضي الزرقاء .

مدير عام دائرة الاراضي والمســاحة

بدري الملقي

اعــلان

صــــادر عن مديرية تسجيل اراضي جرش

يعلن للعموم بانه قد تم تصديق قيد القطعه رقم ٧ من حي رقم ١٤ من الحوض رقم ٤٩ من اراضي قرية سوف واصبح قيدها نهائيا حسب ماجاء في جداول الحقوق وانتهت القضية المتعلقه بها بقرار من قاضي محكمة التسوية يتضمن الحكم برد الاعتراض عن هذه القطعه فعلى اصحاب الحصص المدونه بالجدول المذكور اتمام تسجيل حصصهم خلال المده القانونيه المنصوص عنها بالفقرة (أ) من الماده (٢) منقاون رسوم تسجيل الاراضي والمياه رقم (٢) لسنه ١٩٥٤ وستضاعف الرسرم بعد ذلك.

مدير تسجيل اراضي جرش

بسام النمري

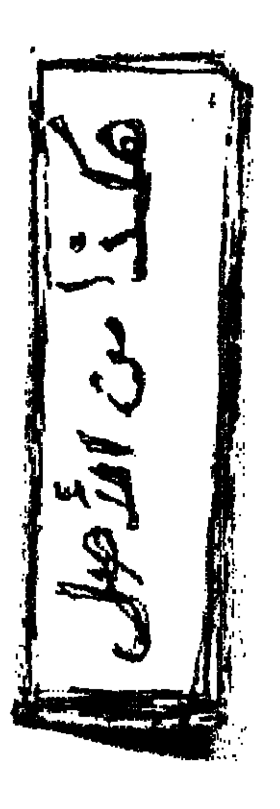
قــــــرار

يعلن مدير جمرك عمان ان السيارات المبينة مواصفاتها ادناه قد مضى على وجودها في مستودع السيارات مــدة تزيد على ثلاثة اشهر، لذا فانه سيتم بيعها بالمزاد العلني بعد مضي شهر واحد من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريــدة الرسمية عملا باحكام المادة (٥٥) من قانون الجمارك والمكوس.

مدير جمرك عمــان

احمد عبد العزيز

النوع	الاسم	الموديــل	رقم المستودع
مرسيدس	ماجد سعيد قنديل	٩٧١	٩٨١/٢٩٠٢
داتسون	سمير محمد احمد عبد الله	٩٧٤	٩٨١/٣٠٥٧
بونتياك	وليد صبحي فرح	٩٧٧	٩٨١/٥٢٥٨
	خالد هويمل الزبن		



مطالبـــه

يرجى من المذكور ادناه المبادرة الى دفع ماهو مستحق عليه لجمعية اسكان موظفي وزارة الداخليه التعـــاونيه/ عمان وبالتالي للمنظمه التعاونيه الاردنيه بعمان خلال (٦٠) يومـــا من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسميـــة والا سنضطر آسفين للحجز على امواله عملا بالمادة (٦/ب) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (٦) لسنة ١٩٥٣.

مدير عام المنظمة التعاونيه الاردنيه

حسن النابلسي

الرقـــم	الاســـم	المبلـــغ
(١)	محمد ابراهيم الجرمـــي	٨٥٥ر٧٦٠ دينار

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء الجمعية الاردنية لانتاج وتوزيع البيض المبادرة الى دفع ماهو مستحق عليهـــم للمنظمة التعاونيه الاردنيه بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة (٦/ب) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريـــة رقم (٦) لسنة ١٩٥٤.

مدير عام المنظمة التعاونيه الاردنيه

حسن النابلسي

الاســـم	المبلـــغ
السيد احمد مفضي عربيات	١٩٢٩ دينـــار
السيد داود عبد العزيز بركات	٣٦٥٠ دينـــار
السيد بهجت مصطفى ابو رمـــان	٣٦٢٠ دينـــار
السيد نصر حنا هلسه	٢٠٦٢ دينـــار

اعـــلان

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية مزارعي التبغ التعاونيه المبادره الى دفع ماهو مستحق عليهم للمنظمـــة التعاونيه الاردنيه بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة (٦/ب) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميريه رقم (٦) لسنة ١٩٥٣.

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

الرقم	الاســـم	المبلغ
١	احمد عادل حسان	١٩٦٣ دينـــار
٢	ابراهيم محمود سعيد	٥٩٢٠ دينـــار
٣	عادل عبد الفتاح حسان	٦١٠٢ دينـــار
٤	محمد ابراهيم سعد	١٦٠٥ دينـــار

يرجى من التالية اسماؤهم اعضاء جمعية منطقة مادباالتعاونيةالزراعية المبادرةالى دفع ماهو مستحق عليهم للمنظمة التعاونية لاردنية بعمان خلال (٦٠) يوما من تاريخ نشر هذا الاعلان في الجريدة الرسمية والا سنضطر آسفين للحجز على اموالهم عملا بالمادة (٦/ب) من القانون رقم (١١) لسنة ١٩٧٣ المعدل لقانون تحصيل الاموال الاميرية رقم(٦) لسنة ١٩٥٣ .

مدير عام المنظمة التعاونية الاردنية

حسن النابلسي

الاسم	المبلغ (فلس دينار)
رفائيل شويحات	١٠٠٠
وفيق المدني	٥٠٠٠
عواد الصوالحه	٣٠٠٠
شفيق بطرس القصار	١٥٠
صالح يوسف العلامات	٣٢٠
عبد الله سلامه اليعقوب	٤٠٠
شفيق سليم الحمارنه	١٥٠
خليل عواد المعيوق	٣٠
درويش مسلم الهروط	٦٠٠
بساط المسلم العيسى	٣٠٠
سليط مترى السلايطه	٣٠٠
احمد سليمان الزواهره	٢٥٠
خليل احمد جابـــر	١٠٠٠
جابر محمد شيوان	١٠٠٠
عواد عايد العجالين	٢٥٠
خالد علي الشخانيه	١١٠٠
عبد الكريم الشخانبه	٢٠٠
صالح عفتان الحيصه	٣٠٠

الاسم	المبلـــغ (فلس دينار)
محمد خليفه الجماعين	١٠٠
احمد عايد الشخانبه	١٦٠
مسلم ظاهر الشوره	٢٠٠
علي فريوان العجالين	٣٥٠
اسحق العلامـــات	٢٥٠
لويس الطوال	١٥٠٠
يوسف جمعه الطوال	٤٥٠
خالد سليمان الجمعاني	١٢٠
نصري السلايطه	٧٠٠
مشهور بن طريف	٥٠٠
نديم العـــلامات	١٨٠
سليم دخل الله الجريسات	٢٥٠
عبد الحميد الهروط	٣٥٠
نمر طلاب طويرش	١٢٠٠
توفيق مترى السلايطه	٣٠٠
محمود احمد الفلاحات	٥٠
احمد علي المسانده	٤٠٠
عبد الجليل للدقاق	٣٠٠
محمد سالم الشوره	٢٠٠

قـــرار امهـــال

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقم ٨١/٨٥

عملا باحكام الفقرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهال المتهم جميل قطيشات الفار من وجه العدالة مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته عن جرائم التسبب بالاشتراك خلافاً للمادة ١/٤٠٢ من قانون العقوبات وانتحاله صفة الغير خلافا للمادة ١/٢٠٢/ب من قانون العقوبات .

كما اقرر تحويل السلطات القضائية والضابطة العدلية القاء القبض عليه وتسليمه الى المراجع القضائيـــة المختصة وتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم المتهم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فارا من وجه العدالة ووضع اموله واملاكه تحت ادارة الحكومة ما دام فارا مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة ايه دعوى واعتبار كل تصرف قام به او التزام تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣المذكورة

كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتعليقه على باب محكمة البداية استنادا لاحكام الفقرةالاولى من المادة ٢٤٤ من الاصول الجزائية مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره تبليغه الى مامور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استنادا لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة .

قراراً صدر في تاريخ ١٩٨١/٩/١٠م

رئيس محكمة جنايات الزرقاء

قـــــــــرار

صادر عن رئيس محكمة جنايات الزرقاء بالقضية الجنائية رقم ٨١/٩٤

عملا باحكام القفرة الثالثة من المادة ٢٤٣ من قانون اصول المحاكمات الجزائية اقرر امهـــال المتهم محمد ناجي موسى مجازى من سكان العقبه الروضه الاسلامية فار من وجه العدالة مدة عشرة ايام لتسليم نفسه الى السلطات القضائية لمحاكمته عن جرم السرقة بالاشتراك خلافا للمادتين ١/٤٠٤و٧٦ من قانون العقوبات .

كما اقرر تحويل السلطات القضائيةوالضابطةالعدلية القاء القبض عليهوتسليمه الى المراجع القضائية المختصةوتكليف كل شخص يعلم عن محله ان يخبر عنه وفي حالة عدم تسليم نفسه في المدة المذكورة اقرر اعتباره فارا من وجه العدالـة ووضع امواله واملاكه تحت ادارة الحكومة مادام فارا مع حرمانه من التصرف بها ومنعه من اقامة اية دعوىواعتبار كل تصرف قام به او التزم تعهد به بعد ذلك باطلا استنادا لاحكام الفقرة الرابعة من المادة ٢٤٣ المذكورة .

كما اقرر نشر قرار الامهال هذا في الجريدة الرسمية وتبليغه على باب محكمة البداية استنادا لاحكام الفقرة الاولى من المادة ٢٤٤ من الاصول الجزائيه مع تبليغ المدعي العام في الحال هذا القرار ليقوم بدوره بتبليغه الى مأمور التسجيل المختص لوضع اشارة الحجز على عقارات المتهم وذلك استناد لاحكام الفقرة الثانية من المادة ٢٤٤ المذكورة :

قراراً صدر في ١٩٨١/٩/٢١م

رئيس محكمة جنايات الزرقاء

مذكرة دعوة

صادره عن محكمة الحقوق بداية اربد

الى نواف محمد عبد الرحمن العمري مجهول محل الاقامه حاليا

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بدايه اربد يوم الاحد الواقع ١٩٨١/١١/٨ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافه لوظيفته

مذكرة دعوى ثانية

صادره عن محكمة حقوق بداية اربد

الى هاجم عبد الرحمن الصياحين من المغير اصلا ومجهول محل الاقامة حاليا

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية اربد يوم الاحد الواقع ١٩٨١/١١/٨ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافه لوظيفته . فاذا لم تحضر و لم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابه الوجاهي .

مذكرة دعوى ثانية

صادره عن محكمه حقوق بداية اربد

الى قسيم محمد عبد الرحمن الصياحين من المغير ومجهول محل الاقامه

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بدايه اربد يوم الاحد الواقع ١٩٨١/١١/٨ للنظر في الدعوى التي اقامها عليـــك النائب العام بالاضافه لوظيفته . فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابه الوجاهي .

مذكرة دعوى ثانية

صادره عن محكمه حقوق بداية اربد

الى سمير محمد عبد الرحمن الصياحين من المغير ومجهول محل الاقامه حاليا

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية اربد يوم الاحد الواقع ١٩٨١/١١/٨ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافه لوظيفته . فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابة الوجاهي .

مذكرة دعوى ثانية

صادره عن محكمة حقوق بداية اربد

الى عز الدين محمد عبد الرحمن الصياحين من المغير ومجهول محل الاقامه حاليا

يقتضي حضورك لمحكمة حقوق بداية اربد يوم الاحد الواقع ١٩٨١/١١/٨ للنظر في الدعوى التي اقامها عليك النائب العام بالاضافه لوظيفته . فاذا لم تحضر ولم ترسل وكيلا عنك فان الحكم الذي سيصدر في الدعوى يعتبر بمثابـــة الوجاهي .

